(بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ)

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

سياسة الاستثمار

(الجمعية التعاونية الطهاة)

المقدمة

تسعى جمعية الطهاة التعاونية إلى تحقيق الاستدامة المالية وتعزيز النمو الاقتصادي بما يحقق مصالحها ومصالح أعضائها. وانطلاقًا من مبادئ الحوكمة، الشفافية، والكفاءة المالية، تم إعداد هذه السياسة لتنظيم استثمارات الجمعية وفق أفضل الممارسات، مع التركيز على دعم قطاع الطهي، الابتكار الغذائي، والاستثمار المستدام. كما تشمل السياسة إدخال الحلول الرقمية، وضع معايير دقيقة لتقييم الأداء المالي، وتعزيز الشراكات الاستثمارية لضمان تحقيق أقصى فائدة من الموارد المتاحة.

المادة الأولى: التعريفات

يقصد بالتعريفات أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمامها ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك:

١. **الجمعية** :جمعية الطهاة التعاونية.

٢. **الوزارة** :وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

٣. **المجلس** :مجلس إدارة جمعية الطهاة التعاونية.

٤. **الجمعية العمومية** :مساهمو جمعية الطهاة التعاونية.

٥. **العضو** :عضو مجلس الإدارة.

٦. **المساهم** :عضو الجمعية العمومية.

٧. **الأطراف ذات العلاقة** :يشمل أعضاء مجلس الإدارة، كبار التنفيذيين، المساهمين، أعضاء اللجان المنبثقة من المجلس، الشركات ذات الصلة، وموظفي الجمعية.

٨. **الاستثمار** :أي نشاط مالي يسهم في تنمية الموارد المالية للجمعية وفق استراتيجياتها وأهدافها.

المادة الثانية: نطاق الاستثمارات

١. يحق للجمعية توجيه استثماراتها نحو الأنشطة الأساسية في قطاع الطهي، بما يتوافق مع رؤيتها الاستراتيجية، ويسهم في تعزيز الابتكار والنمو المستدام في المجال.
٢. يجوز للإدارة التنفيذية استثمار الفائض المالي في مشاريع تحقق عوائد إضافية للجمعية، وذلك بعد الحصول على موافقة الجمعية العمومية، لضمان توافق القرارات الاستثمارية مع الأهداف العامة للجمعية.

تشمل الاستثمارات الممكنة، على سبيل المثال لا الحصر:

١. **الاستثمار في معدات وأدوات الطهي الحديثة** لضمان توفير أحدث التقنيات للأعضاء.
٢. **المساهمة في تطوير المنتجات الغذائية** من خلال دعم المشاريع البحثية والتطويرية.
٣. **إنشاء مراكز تدريب وتعليم للطهاة** لتعزيز الكفاءات المهنية ورفع مستوى الأداء في قطاع الطهي.
٤. **المشاركة في الشركات الناشئة في المجال الغذائي** ذات الأفكار الابتكارية.
٥. **المساهمة في صناديق الاستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية** لضمان النمو المالي المستدام.
٦. **الاستثمار في الحلول الرقمية** لتطوير الخدمات المالية والإدارية للجمعية وتعزيز الكفاءة التشغيلية.

المادة الثالثة: الضوابط السابقة واللاحقة للاستثمار

١. يخضع أي استثمار لدراسة جدوى شاملة تتضمن الجوانب المالية، القانونية، الفنية، والشرعية، لضمان تحقيق العوائد المرجوة والتوافق مع الأنظمة المعتمدة.
٢. تقوم الإدارة المالية بإعداد دراسات الجدوى ورفعها إلى الإدارة التنفيذية للمراجعة الأولية، قبل تقديمها إلى مجلس الإدارة لإقرارها، تمهيدًا لعرضها على الجمعية العمومية لاعتمادها النهائي.
٣. تفوض الجمعية العمومية مجلس الإدارة بإقرار الاستثمارات التي لا تتجاوز ١٠٪ من الاحتياطي النظامي، وذلك لضمان سرعة اتخاذ القرارات المالية ضمن الحدود المسموح بها.
٤. تتولى الإدارة المالية متابعة أداء الاستثمارات وقياس كفاءتها بشكل دوري باستخدام أدوات التحليل المالي المتقدمة، لضمان تحقيق أقصى فاعلية من الاستثمارات القائمة.

٥. تعمل الإدارة المالية بالتنسيق مع الإدارة القانونية لضمان توافق جميع الاستثمارات مع الأنظمة واللوائح المعمول بها، بما يحفظ حقوق الجمعية ويحقق أعلى مستويات الامتثال المالي.

٦. تعتمد الجمعية على الأنظمة الرقمية المتطورة لتقييم المشاريع الاستثمارية وتحليل أدائها، مما يساهم في اتخاذ قرارات مالية أكثر دقة وكفاءة، ويساعد في تحسين إدارة الموارد الاستثمارية.

المادة الرابعة: التمويل

١. يجوز للجمعية الحصول على تمويل مالي متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف تغطية التزامات مالية قصيرة المدى أو تعزيز العوائد الاستثمارية، وذلك بعد موافقة مجلس الإدارة لضمان الامتثال للسياسات المالية المعتمدة.

٢. لا يجوز أن تتجاوز قيمة التمويل نسبة ٥٠٪ من رأس مال الجمعية، وذلك لضمان الحفاظ على الاستقرار المالي وتقليل المخاطر المرتبطة بالالتزامات التمويلية.

٣. في حال تجاوز مبلغ التمويل الحد المسموح به، يتعين على مجلس الإدارة رفع الأمر إلى الجمعية العمومية للحصول على الموافقة النهائية قبل إتمام أي اتفاقيات تمويلية.

٤. تلتزم الإدارة المالية بإعداد دراسة تفصيلية لطلب التمويل ورفعها إلى مجلس الإدارة لمناقشتها واتخاذ القرار المناسب، على أن تشمل الدراسة تفاصيل المرابحة، مدة السداد، الضمانات المقدمة إن وجدت، والتأثيرات المالية المحتملة على الجمعية.

المادة الخامسة: استخدام العوائد والتعامل مع الخسائر

١. تتحمل الميزانية التشغيلية للجمعية أي خسائر استثمارية، وفي حال عدم توفر فائض مالي كافٍ، يتم ترحيل العجز إلى السنوات المالية القادمة لضمان استمرارية الأداء المالي للجمعية.

٢. يتم تخصيص العوائد الاستثمارية لدعم برامج الجمعية ومبادراتها المختلفة، وفقًا لما هو محدد في اللائحة الأساسية، بما يحقق أهداف الجمعية المالية والتنموية.

٣. لا يجوز إيقاف أي مشروع استثماري بعد البدء في تنفيذه إلا بعد مراجعة مجلس الإدارة، مع تقديم تقرير تفصيلي يوضح التأثيرات المالية والاقتصادية الناتجة عن القرار، لضمان اتخاذ قرارات مدروسة تحقق مصلحة الجمعية.

المادة السادسة: المراجعة والتعديل والنشر

١. تتولى الإدارة المالية، بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية، إعداد استراتيجية الاستثمار السنوية للجمعية بما يتماشى مع الأهداف الاستراتيجية ومتغيرات السوق، ثم يتم رفعها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها رسميًا.
٢. يتم إجراء مراجعة دورية لسياسة الاستثمار لضمان توافقها مع المستجدات الاقتصادية، التشريعية، والمتطلبات الاستراتيجية للجمعية، مع تقديم توصيات بالتعديلات اللازمة إلى مجلس الإدارة لاعتمادها.
٣. تصبح هذه السياسة سارية المفعول فور اعتمادها من مجلس الإدارة وتصديق الجمعية العمومية عليها، ويتم نشرها لأعضاء الجمعية لضمان الالتزام والتطبيق الفعّال لها

المادة السابعة: تعزيز الاستثمارات والتطوير المالي

١. اعتماد أنظمة رقمية متقدمة في إدارة الاستثمارات لضمان أعلى مستويات الشفافية، تحسين كفاءة العمليات المالية، وتسهيل عملية اتخاذ القرار بناءً على بيانات دقيقة وتحليلات متطورة.
٢. تطوير منهجية تقييم الأداء الاستثماري من خلال وضع معايير دقيقة لقياس العوائد المالية المستدامة، وتحليل الفعالية الاستثمارية لضمان تحقيق أقصى قيمة ممكنة للأصول المستثمرة.
٣. تعزيز الشراكات الاستراتيجية مع الجهات التمويلية والمستثمرين لتوفير فرص تمويل مبتكرة تدعم نمو الجمعية، مع التركيز على استثمارات ذات عوائد مالية مستدامة ومخاطر مدروسة.
٤. دعم الاستثمار في المشاريع المستدامة والذكية التي تتوافق مع رؤية الجمعية وأهدافها الاجتماعية والبيئية، بما يحقق تأثيرًا اقتصاديًا إيجابيًا ويعزز النمو المسؤول للقطاع.
٥. إجراء دراسات وتحليل الأسواق بانتظام لاستكشاف الفرص الاستثمارية الجديدة، ضمان اتخاذ قرارات مالية مدروسة، وتعزيز المرونة في الاستجابة لتغيرات السوق واستثمارات الجمعية.

ختامًا

تمثل هذه السياسة إطارًا شاملاً لإدارة الاستثمارات في جمعية الطهاة التعاونية، مع التركيز على تحقيق الاستدامة المالية، تعزيز الابتكار، وتنمية الموارد المالية بطرق تتماشى مع أفضل الممارسات الاستثمارية. توفر السياسة آليات للتحليل المالي، مراجعة الاستثمارات، وإدخال حلول رقمية لضمان تحقيق أقصى استفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة.